حكم قتل الحيوان

الأربعاء 20 جمادى الأولى 1428 - 6-6-2007

رقم الفتوى: 96672
التصنيف: الحيوان وما يتعلق به




السؤال

أفيدونى جزاكم الله خيراً، كانت عندي قطه منزل أتتني من الشارع تبحث عن الطعام، ثم أخذتها وأطعمتها لمدة 45 يوما ثم أنجبت أربعه من القطط وكل يوم أطعمهم وفي اليوم هذا كانت تبحث عن الطعام وأنا بيتي لا يوجد به طعام ولا شيء ما عدا اللحم المفروم أنا كل يوم أحضر لها من السوق لحم قطط المهم وضعت لها لحما ثم لم تأكل وغضبت وبدأت بضربها حتى تأكل وماتت، ماذا يترتب علي يا شيخ، أنا والله ما قصدي أذبحها وإن ضميرى يؤنبني وأني حزين أريد حلا جزاكم الله خيراً، مع العلم بأنها توفيت وخلت وراءها أربعه قطط صغيرة أعمارهم فوق الشهر وماذا أفعل تكفون؟ ردوا علي بأسرع وقت؟

الإجابــة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإن قتل الحيوان عمداً بدون سبب لا يجوز؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ما من إنسان قتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها إلا سأله الله عز وجل عنها. قيل: يا رسول الله، وما حقها؟ قال: يذبحها فيأكلها، ولا يقطع رأسها يرمي بها. رواه النسائي. والوعيد الوارد في هذا الحديث يشمل قاتل الحيوان الذي يؤكل لحمه والذي لا يؤكل لحمه، ومن فعل ذلك فعليه أن يتوب إلى الله ويستغفره، ويتقرب إليه بما استطاع من أعمال الخير والنوافل.

وأما من وقع منه ذلك بالخطأ فإنه لا حرج عليه؛ لقوله تعالى: وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا {الأحزاب:5}، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. أخرجه أحمد وابن ماجه. وفي صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ قول الله تعالى:رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا. قال: قال الله: قد فعلت.

وكان عليك أن تترك هذه القطة لحال سبيلها تأكل من خشاش الأرض، بعدما رفضت طعامك، ولا يحق لك تعذيبها أو قتلها بدون سبب، ولذلك فإن عليك أن تتوب إلى الله وتستغفره، وتتقرب إليه بما استطعت من أعمال الخير والنوافل. وللمزيد من الفائدة نرجو أن تطلع على الفتوى رقم: 62231، والفتوى رقم: 29572.

والله أعلم.